

## 230 ما حكم بيع السلعة لأجل بزيادة في سعرها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

بعض التجار يشترون السيارات ثم يعرضونها للبيع المؤجل بزيادة بزيادة بمبلغ نسبة ثمنها المعروف. ولمدة ستة سنة أو ستة أشهر هذا الربح فيه شبهة من الربا لانه اشترى هذه السيارة وهو ينوي بيعها بربه - [00:00:00](#)

هل هذا جاي هذا سمعنا به منتشرون قال بعض الناس سيارات الباهظة اجل معلوم وهو يسر فيها بعد هذه البطرق الخاصة لا نعلم في بالننا ثبت فيه فهو يقبل من اجل الطبيعة - [00:00:20](#)

الغنم مستوى بانواعه وغيرها اذا اشترى السيارة تساوي عشرة الف الى اجل او الى اجل ولا حرج - [00:00:43](#)